

به تلوه واضطرابه فانه مع عبارات مختلفة الما في منها انه قال  
 كبريت ونسبت وان قيل ان عليه السلام يستفتح بالحولة ام بالسلمة فقال  
 انك لتسا لي عن شي لا احفظه وما سالي عنه احد قبلك مجزأة بالاشارة  
 وتارة بالنبي وثارة توفيت وعلها صحبة فلما اضطربت وتما رقت سقطت  
 ورجعت الانثاء للقاعدة والجبر لان رواه اكثر وتره عليه السلام للجبر  
 في بعض الاحيان لبيان الجواز والسلمة اية اول كل سورة سوى براءة لس  
 صح من قوله صلى الله عليه وسلم انزلت علي انفا سورة فقرأ باسم الله الرحمن  
 الرحيم انا اعطيناك الكوثر ابي اخرها ولان العمامة اجتمع علي انبائها في  
 المعين بخطه في اوائل السور سوى براءة لما جمع من قوله صلى الله عليه وسلم  
 دون الاعتشار وقرا جبر السور والعتود فلو لم تكن قرانا لما اجازوا ذلك  
 لكونه محل علي اعتمادا ليس بقران وقران لو كانت لتفصل لا ثبت اول براءة  
 ولو ثبتت اول النسخة وما قيل من ان القران انما ثبت بالتواتر و بان  
 حله فيما ثبت قرانا قطعا ما ساقبت قرانا حكما فيكون فيه الظن كما يكن  
 في كل علي ان انبائها في المعين بخطه من غير تكبير في معنى التواتر وانه  
 ثبتت التواتر عند قوم دون غيره لا يقال لو كانت قرانا لدرجتها  
 لانما لو لم تكن قرانا لكثر مشبهتها وايضا فالتكبير لا يكون بالظنيات وانما  
 انه قد تسحب قراءة النسخة في الركعة الواحدة مرتين او ثلاثا او اربعا  
 لا لخلل في العجة وانها هي الحياة ففضيلة كان صلى الربيع قاعدة شرود  
 خفة بعد قراءة النسخة فانه يجب عليه ان يتوم ليتركه واذا قام استحب  
 له إعادة النسخة لتتبع في حال الكمال كذا قاله الرافي قال وهكذا كما  
 انتقل الى ساهو اعلي منه كما وصلي مضطربا شرود علي التمرود فتح  
 اذا قرأها ثانيا قاعدة شرود علي القيام لوجود من يمسه وغير ذلك  
 فيجب ان يتوم وتسمى له اعادتها وان سمحت الي ذلك قدرته علي انبائها  
 الي حد الركنين قبل قدرته علي القيام فيزيد ايضا استحبابا وبتت سنة  
 ما قدمناه وابلن مما سبق وجوب تكرير النسخة في الركعة الواحدة اربع  
 مرات

مرات فالتركيبان نذران يعز النسخة على عطس فعطس في صلاته فان كان  
 في غير القيام وجب عليه ان يترا اذا فرغ من الصلاة وان كان في القيام  
 وجب عليه ان يترا حاله ان يتكرر النسخة لا يفسر كذا ذكره المتأ في الحسين  
 في فتاويه **وتشدد بداتها** منها معني انه يجب عليه رعايته فلا يحل شي  
 منها حيث كان قادرا لانها هيئات حرورها والحرف المشدد بحررين وهي  
 اربع عشرة شدة منها ثلاث في السلمة فلوحف منها تشدد يده ان يقرأه  
 تلك الكلمة لتغييره نظما بل تركه التشديد من اياك بعد متعمدا عارفا  
 معناه وكفر به كما قاله في الحاوي والحرلان الاياض الشمس فكله قال  
 خدضوها فان كان ناسيا او جاهلا سجد للمسهو ولو شدد تخفنا اسوا وحزاه  
 كما ذكره الماوردي والرويان **ولو ابدل فساد اسمها** اي يبدلها بظام  
**تصح** قراءة تلك الكلمة **في الامم** لتغييره النظم اختلاف المعنى اذ الصادق  
 الضلال والظالمين ظل ينجل كذا ظلالا اذ افسله فعارا وقياسا علي باقي  
 الحروف والثاني يعي لترتب المخرج وعسر التمييز بينهما والخلان خاص بقادر  
 لم يصدق او عاجز اسكنه العلم فلم يفعل اما الساخر من العلم فيجزيه قطعا  
 وهو اي والتاد رعي التعلم لا يجزيه قطعا ولو ابدل الصادق بغير الظالم يعي  
 قراءة قطعا او ذالا **سجدة** المهملة في الزين ليرجع ايضا لما اقصى الملاق  
 الرافعي وغيره الحزم به خلافا للركن وس تبعه ولو نطق بالشاف مترد  
 يدهما وبين الكان كما ينطق بهما بعض العرب مع الكراهة كما جزم به  
 الشيخ نصر المتدسي والرويان وابن الرفعة في الكفاية وان نظريه في  
 الجوع وادخال المعنى الباعلي الما في به صحيح كما تقدم الكلام عليه في خطبة  
 الكتاب **يجب ترتيبها** بان ياتي بها علي نظم اليهود لانه مناط البلاغة  
 والاعجاز فان تعدد نوره ولترتيبها المعنى استأنف القراءة ويفارق نحو الوضو  
 والاذان والطواف والسعي بان الترتيب ههنا لان مناطها هي اركان الاعتناء  
 به الترتيب بقصد التعليل بالرب صار فاعن صحة البناء بخلاف تلك الصور  
 ومن صرح بانه يبي هنا سراده ما اذا الترتيب الترتيب بالترتيب والترتيب غير

الرملة اعترجم